

قواعد ومعايير قيد وشطب مراقبي الحسابات

سجل البنك المركزي المصري

اولاً : شروط القيد في سجل مراقبي الحسابات:

- ١- أن يكون مصري الجنسية .
 - ٢- أن يكون متمتعاً بالأهلية المدنية الكاملة .
 - ٣- أن يكون حاصلاً علي بكالوريوس التجارة شعبة المحاسبة من إحدى الجامعات المصرية أو الأجنبية المعترف بها (أو أن يكون حاصلاً علي بكالوريوس التجارة من غير شعبة المحاسبة مع دبلوم الدراسات العليا في المحاسبة او المراجعة او الضرائب) .
- ويستثنى من هذا الشرط الحاصلون علي عضوية جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية أو الحاصلون علي درجة الدكتوراه في المحاسبة أو المراجعة من إحدى الجامعات المصرية أو الأجنبية المعترف بها .
- ٤- أن يكون مقيداً بشعبة مزاولي المهنة الحرة للمحاسبة والمراجعة بنقابة التجاربيين.
 - ٥- أن يكون حسن السمعة ولم تصدر عليه أحكام قضائية أو قرارات تأديبية ماسة بالشرف أو الأمانة
 - ٦- أن يتحقق في طالب القيد واحد فقط مما يلي :-

- أن يكون مقيداً بسجل مراقبي الحسابات لدى الهيئة العامة للرقابة المالية .
- أن يكون مقيداً بالسجل العام للمحاسبين والمراجعين بوزارة المالية بجدول المحاسبين والمراجعين ممن لهم حق مراجعة شركات المساهمة ، ولا يقل عدد الشركات التي قام بمراجعتها أو شارك في مراجعتها عن ٢٥ شركة ، خلال مدة لا تقل عن خمس سنوات .
- ان يكون حاصلاً علي عضوية جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية ، أو الحصول علي درجة الدكتوراه في المحاسبة أو المراجعة ، على أن يكون قد تولى خلال خمس سنوات مراجعة او شارك في مراجعة عشر شركات مساهمة على الأقل .

٧- أن يكون قد قام بمراجعة أو شارك في مراجعة احد البنوك لمدة سنتين علي الأقل .

٨- أن يكون من المقيدين بسجل مراقبي الحسابات ممن يزاولون المهنة من خارج النطاق الحكومي بالجهاز المركزي للمحاسبات .

٩- الا يخالف تعيين مراقب الحسابات لأحد البنوك أياً من الأحكام المنصوص عليها في قانون البنك المركزي المصري والجهاز المصرفي والنقد أو غيره من القوانين خاصة فيما يتعلق بعدم قيام مراقب الحسابات بمراجعة حسابات أكثر من بنكين في وقت واحد ، وكذا عدم حصوله من البنك الذي يقوم بمراجعة حساباته على تمويل أو مبالغ تحت الحساب أو تسهيلات ائتمانية أو ضمان من أي نوع له أو أزواجه أو أولاده أو أقاربه حتى الدرجة الثانية ، أو لأي جهة يكون هذا المراقب أو أزواجه أو أولاده أو أقاربه حتى الدرجة الثانية شركاء أو مساهمين فيها ولهم سيطرة فعلية عليها ، أو أعضاء في مجالس إدارتها بصفتهم الشخصية .

١٠- ألا يكون مراقب الحسابات أو أحد شركائه أو أحد الأعضاء بمكتبه رئيساً أو عضواً بمجلس إدارة اي بنك من البنوك العاملة في مصر أو يشارك في إدارتها بأي صورة من الصور .

١١- ألا تزيد فترة قيام المراقب بمراجعة البنك الذي يعين مراقباً لحساباته علي خمس سنوات ، وألا تزيد فترة قيام أعضاء ذات مكتب المحاسبية بمراجعة البنك عن عشر سنوات ، كما لا يجوز إعادة تعيين ذات مكتب المحاسبية مرة أخرى إلا بعد مضي خمس سنوات علي الأقل ، كما يجب أن يكون مراقبا حسابات البنك من مكاتبين مختلفين للمراجعة .

١٢- استيفاء شروط القدرة والملاءة المهنية التالية:-

(أ) ألا يقل عدد شركاء مراقب الحسابات ممن لهم حق مراجعة شركات المساهمة عن شريكين، يكون كل منهما قد تولى مراجعة أو شارك في مراجعة ثلاث شركات مساهمة علي الأقل.

(ب) أن يتوافر لمراقب الحسابات فريق عمل معاون مؤمن عليه لا يقل عن ستة أعضاء ، منهم ثلاثة علي الأقل ممن لهم حق مراجعة شركات المساهمة يكون كل منهم قد تولى مراجعة أو شارك في مراجعة إحدى شركات المساهمة علي الأقل .

(ج) أن يلتزم مراقب الحسابات وفريق العمل المعاون له بالمعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى وبآداب وسلوكيات مهنة المحاسبة والمراجعة.

(د) أن يلتزم مراقب الحسابات وشركاؤه وفريق العمل المعاون له بالتدريب والتعليم المهني المستمر وبحيث لا تقل عدد ساعاته عن (٣٠) ساعة كل سنة.

١٣- تكون الموافقة على قيد مراقب الحسابات سارية لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد لمدد مماثلة، ويشترط لاستمرار قيده بالسجل أن يتقدم بطلب قبل انتهاء المدة المشار إليها بتسعين يوماً على الأقل.

١٤- تحصيل مبلغ ٣٠٠٠ جنيه مصري مقابل دراسة وفحص الطلبات الجديدة ومبلغ ٢٠٠٠ جنيه مصري مقابل استمرار القيد (كل ٥ سنوات) وفي حالة طلب شهادة تفيد القيد يتم تحصيل مقابل قدره ٢٥٠ جنيه مصري ، يضاف هذا المقابل الى البنك المركزي المصري .

ثانياً : المساءلة التأديبية لمراقبي الحسابات

كل مراقب يتقدم ببيانات غير صحيحة أو يخالف قواعد وشروط التعيين سالف الإشارة إليها ،، أو يخل بالعناية المهنية الواجبة أو يخالف أيّاً من معايير الأداء المهني، أو آداب وسلوكيات المهنة ، أو يقوم بعمل أو تصرف شائن ينال من شرف المهنة ويؤدى إلى الإساءة إلى كرامتها أو يصدر ضده حكم قضائي بات في جنائية أو إحدى الجرائم المخلة بالشرف أو الأمانة أو في إحدى الجرائم المنصوص عليها في قانون البنك المركزي المصري والجهاز المصرفي والنقد أو في قانون مكافحة غسل الأموال، توقع عليه بحسب الأحوال إحدى القرارات التأديبية التالية :-

١- الإنذار.

ويكون توجيه الإنذار حال الإخلال بشروط القدرة والملاءة المهنية، ويقترن بالإنذار تحديد المدة الزمنية الواجب خلالها إزالة أسباب تلك المخالفات.

٢- إيقاف القيد مؤقتاً في السجل.

يتم إيقاف القيد مؤقتاً لاي من المقيدين في السجل حال تحقق احدى الحالات الآتية :

أ- الإخلال بشروط القدرة والملاءة المهنية .

بحيث يتم الإيقاف لمدة محددة لإزالة وتصويب المخالفات المنسوبة إليه أو تنفيذ الإجراءات والاشتراطات المقررة .

ب- صدور قرارات تأديبية عليه نتيجة عدم بذل العناية المهنية الواجبة ، أو مخالفته أيا من معايير الأداء المهني ، أو آداب وسلوكيات المهنة ، ويكون هذا الإيقاف لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات .

٣- شطب اسمه من السجل.

يتم شطب أيا من المقيدين في سجل مراقبي الحسابات حال تحقق إحدى الحالات الآتية:

- أ- الوفاة.
- ب- فقد شرط من شروط القيد في سجل مراقبي الحسابات لدى البنك المركزي المصري .
- ج- أن يكون قد صدر ضده حكم قضائي بات في جنائية أو إحدى الجرائم المخلة بالشرف أو الأمانة أو في إحدى الجرائم المنصوص عليها في قانون البنك المركزي المصري والجهاز المصرفي والنقد أو في قانون مكافحة غسل الأموال.
- د- أن يخل بصورة جسيمة بالعناية المهنية الواجبة ، أو يقوم بعمل تصرف شائن ينال من شرف المهنة ويؤدي إلى الإساءة إلى كرامتها بصورة بالغة .
- هـ- أن يتقدم بطلب لشطب اسمه من السجل .

فيما عدا الحالات الواردة بالبند (أ ، ج ، د) ، يجوز إعادة قيد من تم شطب اسمه من سجل مراقبي الحسابات في حالة زوال السبب الذي من أجله تم شطبه من السجل ، بناء على طلب مقدم من صاحب الشأن .

ويكون الإنذار أو إيقاف القيد أو الشطب من السجل بناء على توصية من اللجنة المشكلة بين البنك المركزي المصري والجهاز المركزي للمحاسبات.

طلب قيد / استمرار قيد
بسجل مراقبي حسابات البنوك
ممن يزاولون المهنة من خارج النطاق الحكومي

السيد الأستاذ رئيس الأمانة الفنية للجنة قيد مراقبي الحسابات
قطاع الرقابة والإشراف - البنك المركزي المصري
تحية طيبة وبعد ،،،

أرجو التفضل بالموافقة علي قيدي / استمرار قيدي بسجل مراقبي حسابات البنوك من خارج النطاق الحكومي
بالبنك المركزي المصري .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

المحمول :	اسم المحاسب:
	اسم مكتب المحاسبة :
التليفون :	عنوان المركز الرئيسي :
التليفون:	عنوان الفروع :
التليفون :	عنوان محل الإقامة :
	رقم بطاقة الرقم القومي :
	رقم البطاقة الضريبية :

الاسم:
التوقيع:
ختم المكتب :

تحرير في / / ٢٠

بيان حالة خاص بمراقب الحسابات

- الاسم:
- تاريخ الميلاد :
- المؤهلات العلمية وتاريخ الحصول على كل منها :
 - (١) - البكالوريوس.
 - (٢) - دبلوم الدراسات العليا .
 - (٣) - الماجستير .
 - (٤) - الدكتوراه.
- الوظائف السابقة منذ التخرج والفترة التي تم خلالها شغل هذه الوظائف (أن وجدت) (ترفق سيرة ذاتية تفصيلية مؤيدة بالمستندات الدالة على ذلك):
 - (١)
 - (٢)
 - (٣)
 - (٤)
- بيان بأسماء مكاتب المحاسبة والمراجعة الأجنبية التي يشترك معها المحاسب أو يعتبر مراسلا لها بمصر أو يعقود معونه فنيه أو بأية صورة (إن وجدت) :-
 - رقم وتاريخ القيد بالسجل العام للمحاسبين والمراجعين بوزارة المالية :
 - رقم وتاريخ القيد بجدول مزاولي المهنة الحرة للمحاسبة والمراجعة بنقابة التجاريين:
 - رقم وتاريخ القيد بسجل مراقبي الحسابات بالجهاز المركزي للمحاسبات :
 - رقم وتاريخ القيد بسجل مراقبي الحسابات بالبنك المركزي المصري :
 - رقم وتاريخ القيد بسجل مراقبي الحسابات بالهيئة العامة للرقابة المالية :
 - رقم وتاريخ عضوية / زمالة جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية :
 - تاريخ بدء مزاوله المهنة :
 - تاريخ الحصول على حق مراجعة الشركات المساهمة :
 - الجمعيات المهنية الأخرى التي يكون مقدم الطلب عضواً فيها :
 - تذكر أى بيانات يرى مقدم الطلب أهميتها :



بيان

بالبنوك التي يرتبط المراقب بمصالح فيها سواء من

♦ خلال الاشتراك في تأسيسها أو في عضوية مجالس إدارتها أو المساهمة في رأس مالها ♦

م	اسم الجهة	الشكل القانوني	نوع النشاط	طبيعة الارتباط	ملاحظات

♦ تذكر نسبة المساهمة في رأس المال (إن وجدت) .



بيان سابقة الأعمال

(البنوك التي قام المراقب بمراجعتها أو شارك في

مراجعتها لمدة سنتين علي الأقل وأتعبه من كل منها) •

م	اسم البنك	الشكل القانوني	نوع النشاط	السنة المالية	رأس المال	الأتعاب	ملاحظات

• يملئ هذا النموذج لمن يعين مراقباً لحسابات أحد البنوك .

بيان
بالشركاء والأعضاء الفنيين بمكتب المحاسبة
وقت تقديم هذا الطلب

رقم القيد بالتأمينات الاجتماعية	رقم القيد بالهيئة العامة للقابة المالية	رقم القيد بسجل البنك المركزي المصري	رقم القيد بالجهاز المركزي للمحاسبات	رقم القيد بجدول مزاولي المهنة الحرة بنقابة التجارين	تاريخ الحصول علي حق مراجعة شركات المساهمة	رقم القيد بالسجل العام للمحاسبين والمراجعين بوزارة المالية	المؤهل وتاريخ الحصول عليه	الاسم	م
								<u>الشركاء:</u>	
								<u>الأعضاء:</u>	

* يمكن إضافة كشوف أخرى إذا لزم الأمر

الإقرارات المطلوب تقديمها
مع طلب القيد / استمرار القيد

إقرارات

أقر أنا / بأنني أتمتع بكامل الأهلية المدنية، وأنه لم تصدر ضدي أي أحكام قضائية ماسة بالشرف أو الأمانة .

الاسم:

التوقيع

ختم المكتب:

أقر أنا / بأنني لا أزال أي عمل من شأنه الإخلال بكرامة مهنة المحاسبة والمراجعة ، أو بقواعد وأصول ممارسة المهنة ، أو يتعارض مع متطلبات القيد في السجل دون الإخلال بالمسئوليات الأخرى .

الاسم:

التوقيع:

ختم المكتب:

أقر أنا / بأنني لست أو أحد شركائي أو أحد الأعضاء بمكتبي رئيساً أو عضواً بمجلس إدارة أي من البنوك العاملة في مصر ، أو يشارك أي منا في إدارته بأي صورة من الصور .

الاسم:

التوقيع:

ختم المكتب :



أقر أنا / بأننى سوف التزم بالمعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الاخرى ، وكذا بأداب وسلوكيات مهنة المحاسبة والمراجعة .

الاسم:

التوقيع:

ختم المكتب

أقر أنا / بعدم مخالفة أيا من الأحكام المنصوص عليها في قانون البنك المركزي المصري والجهاز المصرفي والنقد رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ولاتحته التنفيذية وتعديلاته أوغيره من القوانين خاصة فيما يتعلق بعدم قيامي بمراجعة حسابات أكثر من بنكين في وقت واحد ، وكذا عدم حصولي من البنك الذى أعين مراقباً لحساباته علي تمويل أو مبالغ تحت الحساب أو تسهيلات إئتمانية أو ضمان من أى نوع سواء لى أو لزوجتي أو لأولادي أو أقاربي حتى الدرجة الثانية ، أو لأى جهة أكون أنا أو زوجتى أو أولادى أو أقاربي حتى الدرجة الثانية شركاء أو مساهمين فيها ولنا سيطرة فعلية عليها ، أو أعضاء في مجالس إدارتها بصفتنا الشخصية

الاسم:

التوقيع:

ختم المكتب :

أقر أنا / بأن جميع البيانات الواردة بالطلب المقدم والنماذج المرفقة به صحيحة، والتزم بإخطار البنك المركزي المصري بأي تغير في هذه البيانات خلال ٣٠ يوماً من تاريخ حدوث هذا التغير

الاسم:

التوقيع:

ختم المكتب :

بيان
بالمستندات المطلوب تقديمها مع طلب
القيد / استمرار القيد

- ١- صورة من بطاقة الرقم القومي .
- ٢- صورة من المؤهلات العلمية (بكالوريوس-دبلوم دراسات عليا-ماجستير-دكتوراه).
- ٣- صورة من شهادات عضوية / زمالة جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية (إن وجدت).
- ٤- مستخرج رسمي (أصل) من الإدارة العامة للمحاسبين والمراجعين بوزارة المالية يفيد القيد بالسجل العام للمحاسبين والمراجعين وتاريخ الحصول على حق مراجعة الشركات المساهمة .
- ٥- شهادة (أصل) من نقابة التجاريين تفيد أن المحاسب مقيد بسجل النقابة (شعبة مزاوى المهنة الحرة) ، وأنه لم تصدر في شأنه أحكام تأديبية.
- ٦- شهادة تفيد القيد بسجل مراقبي الحسابات بالهيئة العامة للرقابة المالية (إن وجد) .
- ٧- كتاب الجهاز المركزي للمحاسبات (أصل) بشأن القيد في سجل مراقبي الحسابات من خارج النطاق الحكومي بالجهاز وبيان رقم القيد وتاريخه.
- ٨- صورة من البطاقة الضريبية سارية، مثبت بها أسماء الشركاء ومرفقاً بها عقد الشراكة .
- ٩- شهادة من التأمينات الاجتماعية تفيد التأمين على المراقب ، وأرقام قيد الشركاء والعاملين الفنيين المتفرغين للعمل بالمكتب وقت تقديم طلب القيد .
- ١٠- صورة من كتب وزارة المالية للعاملين الفنيين المتفرغين للعمل بالمكتب التي تفيد رقم ونوع الجدول المقيد به.
- ١١- شهادات الخبرة التي توضح الوظائف السابقة منذ التخرج وتفيد مشاركة المراقب في مراجعة حسابات البنوك .
- ١٢- سيرة ذاتية تفصيلية لمراقب الحسابات والشركاء والعاملين الفنيين بالمكتب متضمنة التعليم المهني المستمر (برامج تدريبية مهنية ، مؤتمرات وندوات وحلقات نقاشية ، إعداد الكتب والبحوث والمقالات وأوراق العمل ، أعمال اللجان الفنية ذات العلاقة بمهنة المحاسبة ، دورات الكمبيوتر واللغات ، إعداد وتقديم البرامج التدريبية) بحيث لا تقل عن ٣٠ ساعة سنوياً .
- ١٣- صورة ضوئية طبق الأصل للقوائم المالية السنوية لشركات المساهمة التي قام أو شارك المراقب وشركاؤه في مراجعة حساباتها ، مرفقاً بها صور ضوئية طبق الأصل من محاضر اجتماعات الجمعية العامة العادية المتضمنة قرار تعيينه أو تجديد تعيينه في تلك الشركات .
- ١٤- الإيصال الدال على سداد مقابل القيد والخدمات التي تقدم .
- ١٥- عدد خمس نسخ من الطلب والمرفقات .